

0868 - حكم المسح على الخفين ثم نزعهما والصلاة في الشراب -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول مسحت على الخفين والشراب معا ولكن نزع الخفين خارج المسجد وصليت بالشراب فقط. هل صلاتي صحيحة اذا كنت

مسحت عليهما جميعا على الخف وعلى ما ظهر من الشراب جميعا - 00:00:00

اما اذا كنت مسحت عليه فانه يكفي والحمد لله ولو خلعت الخف يقول مسحت عليهما جميعا. يخلعهما جميعا. اذا مسح عليهما جميعا

يخلعهما جميعا نعم جزاكم الله خيرا ثم ادخلهما في او في الخفين - 00:00:19

اذا خلع الكفر لا بأس لا ينظر جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:45